

بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان – العراق

رئاسة الاقليم

الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (١٨) لسنة ٢٠١٠

وفقا للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان – العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل و بناءً على ماشرعه برلمان كوردستان – العراق في جلسته المرقمة (١٣) في ٢٠١٠/١١/٩ قررنا إصدار :

قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠

قانون راتب ومخصصات رئيس إقليم كوردستان – العراق ونائبه

المادة الأولى :

يتقاضى رئيس إقليم كوردستان – العراق راتباً شهرياً قدره (١٥) خمسة عشر مليون دينار عراقي .

المادة الثانية :

تضاف الى راتب رئيس إقليم كوردستان – العراق مخصصات شهرية تعادل (٥٠%) من راتبه الشهري .

المادة الثالثة :

يستحق رئس إقليم كوردستان – العراق عند تقاعده ، راتباً تقاعدياً يعادل (٨٠%) من الراتب والمخصصات .

المادة الرابعة :

يتقاضى نائب رئيس إقليم كوردستان – العراق راتباً شهرياً قدره (١٣) ثلاثة عشر مليون دينار عراقي .

المادة الخامسة :

تضاف الى راتب نائب رئيس إقليم كوردستان – العراق مخصصات شهرية تعادل (٥٠%) من راتبه الشهري .

المادة السادسة :

يستحق نائب رئيس إقليم كوردستان – العراق عند تقاعده راتباً تقاعدياً يعادل (٨٠%) من الراتب والمخصصات.

المادة السابعة :

بعد انتهاء مهام الرئيس او نائبه توفر الحكومة لهما كافة مستلزمات السكن والحماية والتنقل اللائق وغيرها من الامتيازات التي تمنحها لهما القوانين النافذة في الاقليم او العرف السائد وطنياً في مثل هذه الحالة .

المادة الثامنة :

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كردستان) .

مسعود بارزانی

رئيس اقليم كردستان - العراق

ههولير :

٨ / كانون الاول / ٢٠١٠ ميلادية .

١٧ / سه‌رم‌وهز / ٢٧١٠ كوردية .

٢ / محرم / ١٤٣٢ هجرية .

الاسباب الموجبة

اشارة الى قانون رئاسة اقليم كردستان - العراق رقم (١) لسنة (٢٠٠٥) المعدل وبغية تحديد راتب ومحصلات رئيس الاقليم ونائبه ، فقد شرع هذا القانون .